



تعهد جهة عمل طالب القرض

رقم القرض

أولاً: تفويض جهة العمل:

الاسم رباعياً حسب الهوية الوطنية /	
رقم السجل المدني	
تاريخها: / / ١٤	مصدرها:

أقر بأنني فوضت جهة عملي بحسم أية مبالغ مستحقة لبنك التنمية الاجتماعية بدون قيد أو شرط فور طلب البنك ذلك مقابل القرض الذي سيمنح لي بحد أقصى قيمة القرض وفق الشروط المقررة في البنك، وفي حال إنهاء خدماتي من عملي الحالي لأي سبب فأني أقبل بحسم جميع مستحقات البنك دفعه واحدة من استحقاقاتي لدى جهة عملي أو المؤسسة العامة للتقاعد أو التأمينات الاجتماعية واتخاذ جميع الإجراءات النظامية والقانونية، وأقر بالموافقة على مشاركة بياناتي الائتمانية مع الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمه).

طالب القرض

التوقيع:	الجوال:	التاريخ: / / ١٤
----------	---------	-----------------

ثانياً: تعهد جهة عمل طالب القرض:

اسم الوزارة أو المصلحة أو المؤسسة الإدارة القسم
جهة الحسم /
اسم الموظف رباعياً حسب الهوية الوطنية والسجلات لدى الجهة: (.....)
مسمى الوظيفة التي يشغلها (.....) المرتبة أو الرتبة العسكرية (.....) الرقم العسكري (.....) الدرجة (.....)
الراتب الأساسي رقمياً: (.....) كتابة: (.....) راتب: (.....) ريال.
البدلات التي تصرف له رقمياً: (.....) كتابة: (.....) ريال.
تاريخ التحاقه بالخدمة: / / ١٤
تاريخ حصوله على المرتبة الحالية: / / ١٤

إن الموضح هويته بعالية يعمل ولا يزال على رأس العمل ، وبناءً على هذه المعلومات الواردة نلتزم تجاه البنك بما يلي :

- حسم الأقساط المستحقة للبنك شهرياً من راتبه وإدراج هذا الحسم ضمن مسيرات الرواتب عند ورود إشعار من البنك بطلب ذلك بناءً على الأمر السامي الكريم رقم ٩٦٣٩ / ٤ / ٣ وتاريخ ١٤٠٠ / ٤ / ١٨ هـ.
- إعلام البنك خطياً حال تركه للخدمة وحجز مستحقاته وعدم إحالة ملفه للمؤسسة المعنية بصرف معاشه التقاعدي حتى يقدم لنا من البنك ما يثبت انتهاء التزاماته تجاه البنك.
- في حال نقل خدماته إلى جهة حكومية أخرى نكون مسئولين عن إشعار جهة العمل الجديدة ونقل التزامه إليها وإشعار البنك بذلك.

الاسم	التوقيع	التاريخ	مدير شؤون الموظفين / شعبة الأفراد الشعبة العسكرية / شؤون الضباط
الاسم	التوقيع	التاريخ	محاسب الرواتب
مصادقة المدير العام للجهة			الختم الرسمي للجهة
الاسم	التوقيع	التاريخ	
رقم هاتف المسئول	تحويله		

إجراءات البنك تمت المراجعة والشروط متوفرة أسم الموظف المختص التوقيع التاريخ / / ١٤
❖ لا يستلزم تعبئتها في حال المراجعة الالكترونية